رابط المادة على منصة باحث

تذكرة السامع و المتكلم

تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 34

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - 00:00:00

ما زال الحديث الفصل الثالث من الباب الثاني وهو ما عقده المصنف رحمه الله تعالى وهو الفصل الاخير ادب العالم مع طلبته مطلقا وفي حلقاته قال وهو اربعة عشر نوع - 00:00:26

ما يتعلق العاشر او وقفنا عند العاشر وانتهينا منه وهو ما يتعلق به ان يذكر لطلبة قواعد الفن التي لا تنخرم اما مطلقا او غالبا وهذه كما ذكرنا انها من الامور المهمة جدا ان يعتني بها طالب العلم ان يعتني به بالقواعد - 00:00:41

لو كانت القواعد لغوية او اصولية او فقهية او قد يحتاج احيانا في قواعد المنطقة والجدل او المناظرة من اجل ما يتعلق بها من ابحاث قال وكذلك كل اصل وما يبنى عليه - 00:01:04

من كل فن يحتاج اليه. من كل فن يحتاج لا سيما ما يتعلق المقاصد قواعد التفسير والاصول المتعلقة بي بالتفسير عند خلاف مثلا اذا نقل خلافا عن السلف في تفسير ايته او اذا نقل خلاف عن السلف - 00:01:22

في بيان سبب النزول او في حكم مستنبط من من هذه الاية. كيف يتعامل مع هذه الاية؟ كيف يفهمها كيف يرجح كل ذلك يتعلق بقواعد واصول التفسير. اذا لا بد ان يعتني به بذلك ويهتم بالعلم الذين - 00:01:41

عندهم نوع تحرر من التقيد بمذاهب او الاشخاص ونحو ذلك. لا سيما يتعلق بكلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. وكذلك ابن القيم رجب ومن سار رحمه الله تعالى والصنعاني كذلك. فقد ساروا سيرا حثيثا وراء الشيخين. لا سيما فيما يتعلق بعدم التقليد - 00:01:59

اهل العلم قال مبينا هذه الاصول قال من كل من علمين من علمي التفسير والحديث وابواب اصولي الدين والفقه والنحو والتصنيف واللغة نحو ذلك. السؤال هل هذه العلوم كلها لها اصول؟ الجواب نعم - 00:02:22

من لم يتقن اصول النحو لن يتقن النحو. من لم يتقن وصول البيان لن يتقن البيان هكذا. قس على ذلك. والتفسير له اصوله والحديث له اصوله وكذلك الفقه له اصوله حنيذ النظر يكون به بالاعتبارين - 00:02:40

ينظر في الاصول وكذلك يتعلم ويعتاد التخريج على هذه الاصول بحفظ جزئيات كثيرة ويفهم كيف اخذت هذه الجزئيات من هذه الاصول. لان البحث في الجزئيات هذا لا ينتهي الذي يريد ان يدرس الفقه على جهة التفصيل في كل مسألة حينئذ هذا يحتاج الى عمر طويل ولن ينتهي ولن يستطيع ان يجمع بين بين العلوم - 00:02:56

لا سيما فيما يتعلق الفقه واذا اراد ان يحرز التأصيل في علم الفقه حينئذ عليه بحفظ متن مثلا ثم بعد ذلك يكثر النظر فيما يتعلق بالقواعد الفقهية وقواعد الاصولية. حينئذ اذا نظر في النص او عرضت عليه نازلة - 00:03:23

حينئذ يستطيع بواسطة القواعد ان يستنبط لان هذا هو معنى اصول الفقه قواعد يستنبط بها. اذا لا علاقة بها لا علاقة للجزئيات بهذه الاصول من حيث التأصيل ونحن نأخذ الاصول من الكتاب والسنة وما دلت عليه او ما دل عليه لسان العرب. حينئذ نقول هذه قواعد وهذه الاصول. اما العكس ان نأخذ القواعد من الجزئيات - 00:03:44

هذا فيه خلل جرى عليه الاحناف ومن سار سيرهم لكن الاصل هو ما يتعلق بمعاملة النص النظر الى الى النص فكلما اتقن هذه قواعد الصراحة من النظر فيما يتعلق بي بالجزئيات ثم استطاع - 00:04:09

بعد ذلك ان ينظر في ما يسمى بفقه النوازل لانه لن يجد سيبحث ويبحث ولن يجد بعض المسائل التي لم تكن معروفة في ذاك الزمان

كيف حينئذ يستنبط لها حكما - 00:04:25
لا بد من النظر فيه القواعد. حينئذ لابد ان يعرف ما هي الكتب التي تعتني به بهذه القواعد وبهذه الاصول. ثم يديم النظر فيها ان امكن دراستها وتدريسه فهو حسن. وان لم - 00:04:39
حينئذ اذا اخذ مختصرا في كل فن من هذه الفنون يستطيعه ان يكون نفسه فيقرأ وكما هو معلوم عند اهل العلم ان العلم له طريقان بالمشافهة وهو الاصل ثم بعد ذلك بالمطالعة. المطالعة ليست مذمومة مطلقا. انما المطالعة مذمومة متى - 00:04:53
اذا كان يبتدي بها مع وجود اهل العلم حينئذ سيقع في خلط اما اذا اخذ متنا وقرأه على اهل العلم ثم توسع بعد ذلك هو هذا ليس بمذموم واهل العلم على هذا - 00:05:14
العلم يأخذون المختصرات يأخذون المتون التي تكون معتمدة قد يكثر من بعض الصروحات قد يكثر من بعض المتون لكن لا يقرأ العلم كله على العلم من لا يتصور لا يتصور ان يقرأ العلم كله على اهل علمه. وانما يهتم بالمتون ويهتم الشروحات المهمة على المتون ثم بعد - 00:05:26
ذلك هو الذي يكون نفسه به بنفسه. ولذلك طالب العلم اذا اذا ظن ان العلم يؤخذ المشافهة قصر فيما يتعلق المطالعة الا يطالع. يمر به السنة والسنتان وقد يكون لا لم يقرأ كتابا واحدا. قال لعله يأتينا عند الشيخ فلان او لعله يقرأ - 00:05:45
وهذا يدل على ماذا؟ على انه لم يفهم كيف يؤخذ العلم بل بل لابد ان بل لابد ان ينظر فيه في كيفية اخذ العلم به بهذين الاعتبارين. بل ما سيحصله من العلم بالمطالعة قد يكون اكثر - 00:06:05
بل هو الواقع يكون اكثر من مما لو يأخذه بي بالمشافهة لو قرأ في الفقه قرأ مثلا الزاد ثم قرأ الروض مثلا او قرأ الحاشية. طيب وبعدها ماذا سيقال؟ اقناع وكشاف والمنتهى والشرح والى متى؟ سيقرأ؟ سيبقى عمره كله لن ينتهي - 00:06:24
لكن يقرأ الزاد والروض مثلا ثم بعد ذلك هو ينظر في المغني يجرده وكذلك المجموع وكذلك المحلى وغيره من من الكتب المعتمدة عند اهل العلم ويقرأ مسلم على شرح النووي على مسلم يقرأ فتح الباري الى اخره. ما الذي يقرأ هذه الكتب؟ شيخك يقرأها عنك - 00:06:45
لأ وانما انت الذي الذي تقرأها. فاذا ظن طالب العلم انه لن يحصل العلم الا بالمشافهة وقع عنده التقصير. ولذلك يوجد من طلبة العلم حتى الجيدين انه قد يبقى سنة او سنتين او ثلاث هو هو - 00:07:03
ما زاد الا في حفظ المتون قل هذا غلط ليس بصوابه. بل لابد ان يكون عنده ماذا؟ كتب يجردها ما يتعلق بالتفسير ما يتعلق بالحديث. بالشروحات ونحو ذلك النووية مثلا لو ما قرأت ثم شروح مهمة جدا لابد ان يقرأها طالب العلم يقرأها بنفسه. اذا اذا قرأ قطر الندى او الملحى واخذ - 00:07:20
الورقات بشرح متوسط حينئذ يستطيع ان يقرأ اي شرح على على النووية لكن لو بقي ينتظر حتى تشرح له لو اخذ ما يتعلق بمتن فقهي ولو اطلع على العبادات او جزء او عرف كيف يؤخذ الحكم الشرعي من؟ من دليله وصار عنده - 00:07:40
ونوع ملكة بسماع دروس تتعلق بالفقه. ثم قرأه بنفسه ما يتعلق شروحات عمدة الاحكام مثلا. لو قرأه من اوله لاخره مرة ومرتين وثلاثة وبحث المسائل ولا سيما اذا كان عنده نفس بمعنى انه اخذ شيئا من الاصول واخذ شيئا من لسان العرب ما المانع؟ لا مانع الا انه - 00:07:59
قد يحيل هذه الى ان تقرأ او ان يجد شيخا يقرأ عليه هذه الكتب هذا يكون غلطا في فهم كيفية العلم قد يكون العلم بالمطالعة وقد يكون بي بالمشافهة. بل قد يطالع الناظر اذا لم يجد من يأخذ عنه العلم حينئذ ليس له سبيل الا ان يطالع - 00:08:19
لا بأس ولو كان الذي يطال ان يقع في في خطأه لكن يبقى ماذا؟ اننا نحترز منه. والا لو وجد وتمكن في آآ وعنده جلد في كتب العلم ولخص واختصر وحفظوا نحو ذلك. حينئذ قد يحصل شيئا من العلم لا شك في هذا. لكن يبقى ماذا؟ انه قد يفهم خطأ ببعض الاصول - 00:08:42
او بعض القواعد الخطأ داخل عليه لا محالة. كل من اخذ العلم على نفسه الخطأ داخل عليه لا محالة. شاء ام ابى. رضي ام لم يرضى.

لكن يبقى ماذا؟ انه مأمور بان يحصل بما امكنه. لان العلم عبادة وهي واجبة عنيد هي مقيدة به بالاستطاعة. ما وجد شيخا يقرأه - 00:09:02

ماذا يصنع حينئذ لابد من المطالعة. لكن في هذا الزمن متأخر وجد ما ينوب مناب الشيخ وهو الشريط حينئذ هذا ينوب منام الشيخ. فيستطيع الطالب حينئذ ان يجمع بين بين الامرين. لن يفوته شيء الا الا ان يشاء الله عز وجل - 00:09:22

يعني اذا كان الطالب يحظر الدرس ثم يستمع ثم يمشي. اذا لا فرق بينه وبين من يستمع لي لدرس مسجل ويبدأ وينتهيك الطالب الذي حضر الدرس لا فرق بينهما البتة. ثم اذا اشكل عليه قد قد يسأل. اذا - 00:09:42

قوله هنا من علمي التفسير والحديث وابواب الوصول الى اخره. هذا يدل على ان هذه الاصول وهذه القواعد عامة. في علوم الالة وفي علوم المقاصد لا فرق بينهما البتة وتحصيل كل منهما مما يتعين على طالب العلم سواء حصلها بالمشافهة او حصلها بالمطالعة - 00:09:59

ولا شك ان طالب العلم يحصل من العلم بالمطالعة اكثر مما يحصله بالمشافهة لا سيما بعد ان وضع العلم في المتون سواء منظومته. ولذلك قال اما بقراءة كتاب في الفن او بتدريج على الطول. يعني هذا او ذاك - 00:10:20

لان هذه المسائل ليست توقيفية. يعني اما بقراءة كتاب في الفن. كتاب واحد. لكنه يكون ماذا يكون مستوعبا يأتي به بالفن من اوله الى اخره. وهذه الكتب المتوسطة الغالب انها تكفي - 00:10:39

الكتب المبتدئة كالازرمية ونحوها هذا يكون فيها قصور تترك ابواب لا تذكر او تترك مسائل لا تذكر لكن في الكتب المتوسطة قطر الندى مثلا وصدور الذهب وشروح كل منهما وما فوق الفية وشروحاتها والالفية تعتبر من الكتب المتوسطة ليست من الكتب - 00:10:54

مالك وشروحاتها هذي من الكتب المتوسطة حينئذ اي كتاب المتوسط في اي فن يكون ماذا؟ يكون مستوعبا لاصول الفن حينئذ يكون معك ماذا؟ اصول الفن. الذي يقرأ قطر الندى ويحفظ الالفية حينئذ معه ماذا؟ اصول فني النحو. وكذلك الذي يقرأ - 00:11:16

الصرف فيما يتعلق بالفية بن مالك الذي ختم به ويأخذ متنا مختصرا او متنا متوسطا او يحفظ اوائل نظم النيسان لحين ان اتى باصول الصرف وكذلك ما يتعلق بالبيان وكذلك اصول الفقه الى اخره. حينئذ يستطيع ان يحصل اصول الفن في ماذا؟ في وقت يسير - 00:11:36

اذا كان اصول النحو قد توجد في قطر الندى مثلا والفية او الالفية تغني عن القطن. هل اذن الالفية هذي بالوقت المطول في حفظها وفهمها لا تزيد عن سنة نستطيع في سنة واحدة ان يحصل ماذا؟ اصول علم كامل. وفي سنتين يحصل علمين وهكذا. خمس سنين ست سنين سبع سنين فاذا به - 00:11:56

عنده اصول العلوم كلها لكن يبقى ماذا؟ تبقى الممارسة وتبقى النظر والجرد وترتيب كلامها العلمي وجمعه بعضه الى بعض وتلخيصه الى اخره ما يمكن ان ان يرسخ طالب العلم نفسه بالعلم. قال اما بقراءة كتاب في الفن او بتدريج على الطول. تدريج يعني السلم - 00:12:19

الذي يحفظ فيه بكل في كل فن يقرأون متنا مختصرا ثم شرحا عليه ثم حاشية او تقريرات عليه ثم ينتقل الى ما بعده ثم المنتهي ثم التقريرات الى اخره. حينئذ كذلك هذا قد لا يستوعب كثيرا - 00:12:38

لا سيما اذا ظبط اوائل المتون حينئذ يستر عليهما ما بعده. كل متن كل متن مختصر فهو اذا الى المتن الذي يليه حينئذ هو الاول والزيادة. وليد طلبة العلم يستوعبون هذه والعذرمية مثلا اذا ظبطتها وحفظتها واصلت نفسك بها اذا انتقلت الى الملحة مثلا حينئذ الملحة هي الازهر مئة وزيادة - 00:12:54

الاصل بطالب علم ان يهتم بماذا يكون مراجعا بالدرس الجديد في الملحة مثلا يكون مراجعا للاجرومية ومحصلا تحصيلا جديدا في الزوائد هذا الاصل فلا فلا يشكل عليه لو اطال وشرحت له بصروحات ووجد حواشي ونحو ذلك هذا لا يكون فيه ظرر هذا الاصل فيه لكن لما كان هو لم - 00:13:20

الازرومية ونسيها لما يأتي الى الملحم حينئذ صار درسا جديدا فيستصعبه. ولذلك قد يعاد نفس المسألة التي شرحت له والادرومية يقال دي صعبة. انت طيب تجاوزت كيف تعديت وتجاوزت الازرمي؟ العصر انك ما تنتقل الى الملح الا وقد ظبطت واتقنت الاجرومية. فاذا وجدت صعوبة في تعريف المبتدأ في تعريف - 00:13:43

الفاعل معناه انك لست اهلا ان تقرأ الملحة هذا الاصل. لان العلة ستكون موجودة. فاذا جئت الى القطر الندوي اذا جئت للالفية وشرح تعريف المبتدأ والفاعل ستبقى عندك المشكلة هي هي. فسيصير صعبا في الازرمية والملحة والقطر والالفية. والعلة هي العلة - 00:14:06

السبب هو السبب والتعنيف هو التعنيف. والكلام هو الكلام ولذلك تجد احيانا اهل العلم يعني ينقل الكلام هو بعينه ويشرح الكتاب انتهى منه ثم يقول هذا هذا الدرس صعب. هو بعيني الدرس السابق. لكن لما لم يستوعب حينئذ - 00:14:26

اشكالات والا العلم سهل العلم سهل. لمن عرف كيف يؤخذ العلم والجمع بين العلوم كذلك سهل لكن هذا فتح من الله عز وجل فمن فتح عليه فهو موفق. ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. اذا اما بقراءة - 00:14:45

كتاب في الفن او بتدريج على اما هذا واما لا. وقد يكون الناس يعني الكتاب المتوسط هذا قد لا يستطيع لا سيما في الزمن الماظي قد يأتي غريب مثلا لعالم ويقرأ عليه لا يستطيع ان يبقى عنده سنة مثلا. عن اذن يحتاج الى ماذا؟ الى ان يقرأ متنا واحدا في الفن. ثم - 00:15:04

وهو بعد ذلك بالمطالعة يستطيع ان يتوصل الى تحصيل ما لم يحصنه. واما التطويل والتدرج في السلم هذا قد لا يعني لا لا يتمكن منه كل احد. لا يتمكن منه كل احد. الا اذا كان بطريق الوسائل العصرية كتسجيل واو ونحوه. قالوا هذا كله - 00:15:25

اذا كان الشيخ عارفا بتلك الفنون. والا فلا يتعرض لها بل يقتصر على ما يتقنه منها. وهذا كما ذكرنا سابقا لا يدل على ان رحمه الله تعالى لا يرى ان العالم لن يكون عالما الا بان يجمع الاصول التي يحتاجها مين؟ من كل علم. لماذا؟ لاننا عرفنا قاعدة - 00:15:44

ان الانسان قد يحصل العلم ولا يكون اهلا لتدريسه. والشرط هو الاول لا الثاني ليس بلازم ان تدرس كل فن. لكن اللازم والذي لا بد منه ان تحصل علم كل فن. هذا لابد منه. فتأخذ من علم النحو - 00:16:04

ما يفيدك في فهم التفسير كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي فهم كلام اهل العلم. لكن لا يلزمك ان تدرسهم لان هذا يحتاج الى سلم وهذا يحتاج الى الى سلم هذا له طريق وهذا له طريق والذي يريد ان يدرس العلوم له منهج خاص والذي يريد ان يحصل العلوم له لو - 00:16:21

هذا الذي عناه هنا بقوله وهذا كله يعني معرفة اصول علمي التفسير والحديث الى اخره. اذا كان الشيخ عارفا بتلك الفنون يعني عالما بها والا فلا يتعرض لها بل يقتصر على ما يتقنه منها يتقنه الاتقان - 00:16:39

بالحفظ واو الفهم والحفظ واو الفهم. فان كان قاصرا ولو كان يعلمه في نفسه لا يدرسه لانه قد يعلم المعلومة لكن لا يستطيع توصيلها الى الى غيره بل لو اراد ان يشرح قد يوصله بطريق ليس بصواب - 00:16:57

نعم هو كذلك هذا مقطوع به قالوا من ذلك نوادر ما يقع من المسائل الغريبة. اذا الى اخر كلامه تعالى المراد هنا التأكيد على هذا الادب العاشر وهو ما يتعلق بالقواعد والاصول. هذا هو العلم - 00:17:13

جوهر العلم ولب العلم ما يتعلق بالقواعد والاصول. كيف تأخذها على ما ذكرناه سابقا؟ ثم قال رحمه الله تعالى الحادي عشر يعني من الحادي عشر الا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على على بعض عندهم - 00:17:26

بمودة اي محبة او اعتناء مع تساويهم في الصفات من سن او فضيلة او تحصيل او ديانة. يعني هذا ما يتعلق بالعدل بين الطلاب ان يعدل بين بين الطلاب. والمراد بالعدل ليست تسوية. العدل اعطاء كل ذي حق حقه. هذا الاصل. والطالب المجد - 00:17:45

له حق ليس كالطالب الكسول والطالب الذي يلازم الدرس له حق ليس كالطالب الذي يحضر ويحضر الى اخره. اليس كذلك؟ هذا الاصل فالعدل هو اعطاء كل ذي حق حقه وليس المراد التساوي بين بين الطلاب. وقوله هنا الا يظهر للطلبة. يعني قد تقع في نفسه محبة لبعض - 00:18:09

الطلاب دون بعض لكن لا يظهر لانه اذا اظهر قد تترتب عليه مفسدة. سواء من طالب عليه هو او من طالب على على طالب. هذا الذي يظهر الا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض. يعني تقديم بعضهم على بعض - 00:18:32
في مودة او اعتناء بترحيب كلام اهداء ونحو ذلك مع تساويهم. اما اذا لم يتساووا فلا لانه انه اذا احتاج الى ان يثني على طالب اثنى عليه. ولو غضب من غضب هذا لا اصله الا اذا كان يراعي المصالح والمفاسد فهذا مسألة - 00:18:50
اخرى قال مع تساويهم اذا اذا لم يتساووا فلا بأس ان يقدم بعضهم على على بعضهم مع تساويهم بالصفات من سن او فضيلة او تحصيل او ديانة سن او فضيلة او تحصيل او ديانة. فان ذلك يعني التفظيل - 00:19:10
تقديم بعضهم على بعض مع التساوي ربما يوحش الصدر وينفر القلب. يوحش الصدر الوحش بين الناس هي الانقطاع وبعد القلوب عن المودات. يعني يحصل انقطاع القلب عن القلب. وتحصل حينئذ او ما يترتب عليها - 00:19:32
قطع الصلة وينفر القلب يعني يعرضه ويصده قال نفر القوم اعرضوا وصدوا. اذا هذا اراد به المصنف رحمه الله تعالى ان يشير الى مسألة وهي العدل بينه وبين طلابه لكن بشرط الا يقتضي العدل التساوي عند عدم التساوي - 00:19:51
الا يقتضي العدل التساوي عند عدم التساوي اذا لم يتساووا حينئذ لا بأس بتقديم بعضهم على على بعضهم لو اظهر ذلك لا اشكال فيها لكن اذا لم يكن ثم موجب - 00:20:12
حينئذ العصر عدم ذلك. قال فان كان بعضهم اكثر تحصيلا هنا اراد ان يبين مفهوم قوله مع تساويهم. مع تساويهم. فان كان بعضهم بعض الطلاب اكثر تحصيلا واشد اجتهادا واحسن ادبا فاظهر اكرامه وتفضيله وبين ان زيادة اكرامه لتلك الاسباب فلا بأس بذلك. وهذا مفهوم قوله - 00:20:22
اذا لم يكن تساوي حينئذ لا بأس ان يظهر للطلبة انه قدم فلانا على فلانين اما بالمودة واما بالثناء واما بافعال تكون اكراما له لا اشكال فيه قال فلا بأس بذلك لانه ينشط ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات - 00:20:49
يعني يحث غير الطالب المجد بان يصير مثله. يقول الشيخ اثنى على على زيد لكونه كذا وكذا. حينئذ يحصل عنده ماذا رفع للهمة ويريد ان ان يتحلى بتلك الصفات من اجل ان يثني عليه الشيخ. حينئذ صار ماذا؟ صار محركا لغيره. هذا الذي - 00:21:09
فلا بأس بذلك لانه ينشط ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات. قال ولذلك لا يقدم احدا في نوبة غيره. يعني من العدل من العدل وهذا يظهر ان المصنف هنا انما يعني ما يكون في شأن المدارس - 00:21:31
مدارس عالم يجلس ثم كل طالب له منهج خاص فيأتي هذا يقرأ قصته من كتاب معين قد يكون في النحو وهذا يأتي بعده بنوبة اخرى ويقرأ بالتفسير وهكذا. هذه موجودة الى العصر هذا - 00:21:50
في بعض الجهات قالوا لذلك لا يقدم احدا في نوبة غيره او يؤخره عن نوبته. الا اذا رأى في ذلك مصلحة. اذا علم ان هذا الاول قد حضر واذا لا يقدم عليه غيره هذا من العدل - 00:22:06
هذا واجب لان المتقدم اولى به بالحصة واولى بالسهم والنوبة. حينئذ لا يؤخره ولا يقدم عليه غيره. قال الا اذا رأى في مصلحة تزيد على مصلحة مراعاة النوبة. المرض بالنوبة هنا ماذا؟ سهمه وقصته - 00:22:20
فان سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس. قدم زيدا علي ونحو ذلك فلا بأس. اما هو ان يقدم بعضهم على بعض دون موجب شرعي ودون مصلحة شرعية هذا خلاف العدل خلاف العدل لانه يجب هنا ان يعدل بين بين طلاب والعدل واجب - 00:22:38
مع كل احد في كل حال ام لا؟ مع كل احد في كل حال. ولا يجرمنكم شنآن قوم الا تعدلوا. يعني بوضوء قوم ولو كانوا كفارا فلا تتعدى عليهم بقول او فعل. ولو كانوا ماذا؟ ولو كانوا كفرا. العدل واجب مع كل احد في كل حال. لا يختلف فيه البتة - 00:22:58
قال هنا فان سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس. وسنذكر ذلك مفصلا ان شاء الله تعالى. قال وينبغي ينبغي هذه ينبغي قد يراد بها ماذا؟ الوجوب الشرعي ولكنها في كلام العلم لا يراد بها الوجوب الشرعي. لا يراد بها الوجوب الشرعي. حينئذ يراد بها الاستحباب وقد يكون الاستحباب شرعيا وقد لا يكون شرعا - 00:23:22
وانما يكون ماذا؟ يكون اصطلاحيا او عرفيا. يعني ينبغي كذا في فيما تعارف عليه العلمي في المدارس الاداب التي مرت معنا بعضها

ماذا؟ يتعلق بالعرف. يعني في عرف العلم اذا درسوا فعلوا وفعلوا. ليس بلازم - 00:23:48
ليس بلازم لانه هذه تتبع الاعراف حينئذ قد تختلف من زمان الى زمن ومن مكاني لله لمكان. ولذلك قلنا الاداب التي يذكرها اهل العلم في هذا الفن كلها على قسمين اما اداب شرعية واما اداب عرفية. الاداب الشرعية هذه ملتزمة ينبغي التزامها سواء كانت واجبة او - 00:24:05
او مستحبة. واما الاداب غير الشرعية هذه تختلف. الانسان مخير فيها بين هذا وذاك لكن لا يعتقد شرعيتها الا اذا نظر الى القاعدة العامة ان الاعراف هذه وامر بالعرف حينئذ الاعراف تكون داخلة في مثل هذا فباعتبار هذا النظر حينئذ الله لا بأس - 00:24:29
قال وينبغي ان يتودد لحاضرهم يتودد يعني يظهر المودة والمحبة لحاضرهم من الطلاب ويذكر غائبهم يعني يجمع بين الصنفين بين الصنفين. الحاضر يتودد له. والغائب قال يذكر غائبهم بخير وحسن ثنائهم - 00:24:49
اذا احتيج واذا لم يحتج نبقى على الاصل. والاصل ان المعلم اذا كان الدرس عاما لا يذكر احدا من الطلاب. ولا يحتاج الا اذا سأل على جهة العموم وكان السؤال عاما اين فلان ونحو ذلك؟ قد لا فقد يقال اما انه يسأل فلا يحتاج ذلك. قال وينبغي ان - 00:25:09
لم اسماؤهم استعلم اسمائهم يعني يسأل. ما اسمك وانسابهم ها نسبهم واي قبيلة ومواطنه من اي بلد ونحو ذلك واحوالهم. متزوجة وغير متزوج ونحو ذلك ومواطنهم واحوالهم ويكثر الدعاء لهم. هذا من من الحسن من الدعاء هذا عام لي لكل مسلم لكل مسلم. اذا هذه - 00:25:31
او هذا الادب يتعلق العدل بينه الطلاب وهذا اصل اصيل فيما يتعلق بالعدل وهو واجبة. العدل يعتبر واجبة. قال الله تعالى ان الله يأمر به بالعدل يأمر بي بالعدل في ذلك والعدل هنا واجبة لا خلاف بين العلم والله اعلم في وجوبه. وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط. ولا - 00:25:58
شنآن قوم على الا تعدلوا اعدلوا. هذا فعل امر او لا؟ فعل امر. اعدلوا هو اقرب للتقوى. واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون. هو اقرب التقوى الاقرب هنا افعل توظيل على بابها او لا؟ ليست على بابها - 00:26:25
لماذا؟ لانه قطع انه انه من التقوى جزء من التقوى لا يتجزأ. قال ابن جرير في تفسير الاية يعني بذلك جل ثناؤه يا ايها الذين امنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم ليكن من اخلاقكم وصفاتكم القيام لله شهداء بالعدل - 00:26:44
هذا من صفات المؤمنين الواجبة لاوليائكم واعدائكم لا فرق بين الولي الحبيب وبين العدو. ولا تجور في احكامكم وافعالكم. فتجاوز ما حددت لكم في اعدائكم لعداوتهم لكم ولا تقصروا فيما حددت لكم من احكام وحدودي في اوليائكم. لولايتهم ولكن انتهوا في جميعهم الى حدي واعملوا فيه بامري - 00:27:04
واما قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على الا تعدلوا فانه يقول ولا يحملنكم عداوة قوم على الا تعدلوا في حكمكم فيه يعني قد يكون ثم عداوة كذلك مع طالب او لا؟ هذا محتمل - 00:27:32
لا سيما في هذا الزمان قد يختلف الطالب مع معلمه فقد يعاديه حينئذ لابد لابد من العدل سواء كان حاضرا او كان غائبا قال ولا يحملنكم عداوة قوم على الا تعدلوا في حكمكم فيهم. وسيرتكم بينهم فتجور عليهم من اجل ما بينكم وبينهم - 00:27:48
من العداوة وقوله كذلك فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا اي فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغضة الناس اليكم على ترك العدل في اموركم وشؤونكم. بل يلزموا العدل على اي حال كان. العدل واجب مطلقا دون - 00:28:11
اذا وجب العدل مع العدو فالمسلم ولو كان عاصيا ولو كان بينك وبينه نزاع وخلاف فالعدل سواء كان المعلم مع الطالب او كان الطالب مع مع المعلم. قال ولذلك قال اعدله هو اقرب للتقوى اي عدلكم اقرب الى التقوى من تركه - 00:28:30
وقوله هو اقرب للتقوى من باب استعمال افعل التوظيف في المحل الذي ليس في الجانب الاخر منه شيء كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا خير مما من اصحاب النار ليس اصحابنا ليس فيهم خير اصلا. يعني اذا ليس في الجانب الاخر ماذا - 00:28:50
شيء من الخير وكقول بعض الصحابيات لعمر انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء او لا؟ ليس فيه شيء

قطعا في الصحيحين عن النعمان بن بشير قال تصدق علي ابي ببعض ماله - 00:29:09
فقالت امي عمرة بنت رواح لا ارض حتى نشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلق ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بولدك كلهم؟ قال لا. قال اتقوا الله واعدلوا في اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة - 00:29:26
هذا يعتبر اصلا في في هذا الادب. فليس هذا الادب من الامور المستنبطة من كلام العلم. بل انما هو دل عليه نصوص الكتاب والسنة ومحل اجماع بين اهل العلم ان ان الاصل في العدل الوجوب. حينئذ يجب ان يعدل مع الطلاب. قال ثاني عشر - 00:29:46
من الاداب ان يراقب احوال الطلبة بادابهم وهديهم واخلاقهم باطلا وظاهرا. ومصنف رحمه الله تعالى قد يتوسع في بعظ الاشياء تفصيلات التي قد تليق بزمانه ولا تليق بي بزمان اخر او قد يفعلها بعضهم بعض اهل العلم دون دون بعض - 00:30:05
ان يراقب احوال الطلبة في ادابهم وهديهم واخلاقهم باطنا وظاهرا. وهذا ان كان فيما يتعلق حضورهم في الحلقة ونحوها فهو مستحسن لكن اذا كان في غير حلقتهم هذا قد يكون فيه صعوبة على على المعلم. ان يتتبع الطلاب في بيوتهم او في جلساتهم ونحو ذلك - 00:30:26
لكن اذا كان بين يديه وحصل خلل من طالب فوبقه وعاتبه وبين له ان هذا مخالف للادب ونحو ذلك هذا لا اشكال فيه هذا الاصل هذا هو الاصل لكن اذا كان الطالب يفعل ذلك في غيبة المعلم او في غير الدرس هذا ليس بلازم للمعلم. قال فمن صدر - 00:30:48
منه يعني من الطالب من ذلك من ذلك ما لا يليق من ارتكاب محرم او مكروه او ما يؤدي الى فساد حاله. واخلاق او ترك اشتغال يعني بالعلم او اساءة ادب في حق الشيخ او غيره من الطلاب الحاضرين او كثرة كلام بغير توجيه ولا فائدة كثرة كلام - 00:31:08
هذا لا ينبغي او حرص على كثرة الكلام. حرص على كثرة يعني جعلهما شيئين. كثرة كلام بالفعل ثرثر. يقول هذا ممنوع او يكون عنده حرص لا مانع. ينتظر احد فقط يكلمه فاذا به ينفلت - 00:31:33
قال او حرصا على كثرة الكلام. لا سيما فيما يتعلق اذا بدأت الحلق هذا لا لا ينبغي لطالب علم انه المعلم يبدأ في في درسه وهو وهو لا زال يتحدث - 00:31:53
ولا زال يتحدث هذا لا ينبغي لا سيما يتعلق به الجوال ونحوه هذا كله من الامور التي مسيئة لي للطالب في نفسه في ذاته يترتب عليه انه لن قد لا يحصل شيئا كثيرا لله ان يشاء الله عز وجل. او حرصا على - 00:32:07
الكلام او معاشرة من لا تليق عشرته. يعني ليس كل طالب علم يعاشر اي احد ان يصاحب ويصادر. وهذه سيأتي ذكرها فيما يتعلق باداب المتعلم وهذا من من الخلل الكبير - 00:32:24
طالب العلم ينبغي ان يتصيد يتصيد الناس من الذي يجالسه ومن لا يجانس المرء على دينه قليلي فاذا كان طالب علم يتساهل في الجلوس مع ضعيف الهمة فظله ان يكون فاسقا ونحو ذلك. اذا كان اذا كان يستأنس بمجالسة ظعيف الهمة وعليه السلام - 00:32:40
صحيح لن يتعلم المرء على دين خليله. حينئذ هذا سيعديهم. اجرب مريض. حينئذ سيعديه اين اين؟ اين اكتساب الاخلاق؟ من هذا قليل ومن هذا الصديق هذا لن يكون الا بماذا الا بالعكس وسيأتي ان شاء الله تعالى - 00:33:04
قال او غير ذلك مما سيأتي ذكره ان شاء الله تعالى في اداب المتعلم. عرض شيخه اذا حصل شيء من ذلك خلل. اي نوع من انواع الخلل سواء تعلق احكام شرعية اداب شرعية او باداب عرفية. لو جمع الامر هكذا لكان حسنا. اذا حصل خلل من الطالب في ادب الشرع بترك - 00:33:23
او ادب عرفي حينئذ قال ماذا؟ عرض الشيخ بالنهي عن ذلك بحضور من صدر منه. يعني يبين يقول بعض الطلاب يفعل كذا وكذا ولا يحتاج ان يقول يا فلان لم فعلت كذا؟ لهذا ماذا؟ يسبب له حرجا يسبب له حرجا حينئذ محافظة على مكانته بين الطلاب ونحو ذلك ولئلا يظن - 00:33:44
ان الشيخ قد ازدراه ونحو ذلك حينئذ يعرض به من باب الكناية ما بال قوم يفعلون كذا وكذا قال عرظ الشيخ بالنهي عن ذلك بحضور من صدر منه غير معرض به يعني يذكر صفة خاصة او يذكر اسمه ولا معين له - 00:34:08

اسمي ولم بوصفي كذلك فان لم ينتهي نهاه عن ذلك سرا. اذا ما فهم بالتعريض. حينئذ اخذه وكلمه. قال انت فعلت وفعلت هذا لا ينبغي ولا يليق بطالب علم ان يفعل ذلك. قال ويكتفي بالاشارة مع من يكتفي بها. بالاشارة يعني باللفظ - 00:34:28
مع من يكتفي بها فان لم ينتهي نهاه عن ذلك جهرا يعني لابد من البيان اما بالتعريف اما بالسر واذا كذلك لم ينتهي حينئذ لابد من قطع الذي يشكل ويغلظ القول عليه ان اقتضاه الحال لينزجر هو وغيره ويتأدب به كل سامع. حينئذ - 00:34:48
اولا يتدرج معه باللطف والرفق فان اصر على سوء ادبه ونحو ذلك وحينئذ لا بأس ان يعينه امام الطلاب لا سيما اذا لم يترتب على المعلم مفسدة. لكن اذا كان سيترتب على المعلم مفسدة حينئذ يتركه شأنه - 00:35:11
ولا سيما به في هذا الزمان لان بعض الطلاب اذا اذا انقطع وانشق عن عن الحلقة حينئذ حارب شيخهم فتجده بمعرفات مختلفة في كل منتدى وهو يكتب عن شيخي هذا باطل هذا لا يجوز شرعا. فاذا خشي المعلم من ذلك ليس خشية ما يترتب لذاته - 00:35:29
وانما لما يترتب لي بمنهجه وطريقته فيه بالتعليم لهذا قد يزهد. وهذا يدعي انه طالب علم وانه لازم الشيخ. فحينئذ قد يغتر بعض بكلامه انه ينقل حقا وصدقا وانه عدل في في ذلك فقد يغتر به بعض الناس. وهذا موجود الان - 00:35:55
قال هنا فان لم ينتهي فلا بأس حينئذ بطرده والاعراض عنه الى ان يرجعا الى ان يرجع لان يرجع هذا فيه فيه اشارة الى ان ان طلبة العلم في في الزمن الماضي فيهم ادب كبير. وهو انه لو طرده المعلم وذهب وغضب يوما او يومين سيعود - 00:36:14
يرجع الى الى الحلقة ولا غنى له عن عن حلقة الشيخ هذا الاصل فيه بطالب علم اذا كان عنده شيء من العقل. اما اذا كان يركب رأسه والشيطان يؤزه ازا - 00:36:33
حينئذ سيمضي قال الى ان يرجع ولا سيما اذا خاف على بعض رفقائه واصحابه من الطلبة موافقتهم يعني لن يفسد غيرهم من خشية فلابد من طرده واذا طرده حينئذ الطالب - 00:36:43
لو طرده معلمه هذا كابيه اعتبره معلما ومربيا له حينئذ يأخذ اياما يزول الغضب ثم بعد ذلك يرجع الى ولا غنى له عن درسه. قال وكذلك يتعاهد ما يعامل به بعضهم بعضا. يعني طلب بعضهم مع بعض من افشاء السلام وحسن التخاطب - 00:36:56
الكلام والتحابب والتعاون على البر والتقوى وعلى ما هم بصدده. يعني كذلك ينظر في علاقة الطالب معه زميلي ورفيقه في في الدرب. هل اذا لقيه سلم عليه؟ هل صافحه؟ هل اذا غاب زاره وسأل عنه - 00:37:16
والى اخره يتعاهد هذا وذاك. اذا ثاني عشر مراقبة الطلبة وفي ادابهم واخلاقهم وذكر طرائق تأدبهم قالوا بالجملة فكما يعلمهم مصالح دينهم لمعاملة الله تعالى يعلمهم مصالح دنياهم لمعاملة الناس. يجمع بين الامرين - 00:37:36
طيب نعلمهم هذا ويعلمه ذاك. لتكمل لهم فضيلة الحالتين. يعني معاملة الله تعالى ومعاملة الناس ومعاملة الناس هذه داخلة في معاملة الاتعانة امر ونهي حينئذ يكون ماذا؟ يكون مما يتعلمه الطالب من شيخه هذا او ذاك - 00:37:56
وقوله الحالتين تثنية حالة بالتاء. والحالين يجوز فيه الوجهان حال وحالة حال وحالة. قال المصنف تعالى الثالث عشر يعني مين من الاداب ان يسعى المعلم في مصالح الطلبة وجمع قلوبهم ومساعدتهم - 00:38:14
ان يسعى المعلم في مصالح الطلبة وجمع قلوبهم ومساعدتهم بما تيسر عليه من جاه ومال عند قدرته على ذلك. الحمد لله. عند قدرته على ذلك قيده بماذا بالقدرة عند قدرتي على ذلك وسلامة دينه هذا شرط يعني بحيث يأمن من الوقوع في الخلل في الدين. حينئذ لا يأتي لطالب - 00:38:36
ويسعى عند اميرنا وسلطانه فيدخل عليه من اجل الطالب فيفسد دينه هذا ممتنع الدخول على السلاطين هذا فتنة وسلامة دينه وعدم ضرورته يعني اليه. فذكر ثلاثة شروط اولا القدرة ان يكون قادرا. ثانيا ان يسلم له دينه سلامة هنا باعتبار ان لا اذا كان يسعى الى الى جاهل ونحو ذلك - 00:39:07
الا يدخل على امير وسلطان ونحو ذلك عدم ظرورته عدم ظرورته يعني للطالب لانه قد يسعى لطالب يرجو من الطالب ماذا؟ شيئا اخر. قد يكون الطالب ابن مسئول عنده. حينئذ يسعى له. اذا يرجو منه ماذا؟ يرجو منه نفسه - 00:39:33
هذا قدح في في النية. قال فان الله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه. يعني جاءت احاديث يدل على هذا الاصل

العظيم اي في قضاء حاجته في عون اخيه اي في قضاء حاجته - 00:39:53
قال ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجتهم فان الله يساعده في حاجاته ويعينه عليها جزاء وفاقا. ومن يسر على معسر يسر الله عليه حسابه يوم القيامة. حسابه ليس بالحديث لم تلد - 00:40:07
من حديث جاء في الصحيحين المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه من كربها كربة من كرب يوم القيامة. ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة. ستره الله يوم القيامة - 00:40:24
اذا هذا الحديث عام. هذا الحديث يعتبر عاما. يعني يشمل الطالب غيره. ليس خاصا به بطلابه. وجاء في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر - 00:40:43
الله عليه في الدنيا والاخرة. ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة. والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه. ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة. وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة - 00:41:03
راشدتم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه. اذا له اصل من هذا الادب له له اصل. بمعنى هذا انه اذا كان الطالب في كربة حينئذ يحصل بالمعلم تفريجها. قال ابن دقيق العيد هذا الحديث عظيم - 00:41:23
جامع لانواع من العلوم والقواعد والاداء فيه فضل قضاء حوائج المسلمين عام ونفعهم بما يتيسر من علم او مال او معاونة او اشارة بمصلحة او نصيحة او غير ذلك ومعنى تنفيس الكربة ازالتها ازالتها - 00:41:43
وعلى الوجه الشرعي مع القدرة. قوله والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه قال هذا الاجمال كلام ابن دقيق هذا الاجمال لا يسع تفسيره الا ان منه ان العبد اذا عزم على معاونة اخيه ينبغي الا يجبن عن انفاذ قوله - 00:41:59
او صدع بحق ايمانا بان الله تعالى في عونه. وفي الحديث فضل التيسير على المعسر وفضل السعي في طلب العلم. ويلزم ومن ذلك فضل الاشتغال بالعلم والمراد العلم الشرعي ويشترط فيه ان يقصد به وجه الله تعالى وان كان شرطا في كل عبادة لكن لما كان العلم - 00:42:17
ومما تغيب فيه النيات وقد يغيب عن الذهن كذلك انه عبادة قد يغيب عن الذهن انه عبادة حينئذ جاء اشتراط للنية. قال رحمه الله تعالى لا سيما يعني بعد ان ذكر ما يتعلق - 00:42:37
النصوص السابقة لا سيما اذا كان ذلك اعانة على طلب العلم الذي هو افضل القربات. يعني اذا كان فيه تفريج الكرب ما يتعلق به انه يفرغه لي لطلب العلم. حينئذ يكون ماذا؟ ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. قد يتعين على زيد من الناس. لا سيما اذا كان غريبا قد يتعين عليه ما - 00:42:53
العلم الشرعي فاذا اصابته كربة عن اذ صار ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. قال واذا غاب بعض طلبته او ملازم الحلقة زائدا على العادة. يعني اذا غاب الطالب وهو من الملازمين لكن بشرط ماذا؟ ليس كل غياب - 00:43:16
يسأل عنه لانه قد يكون يعني يحتاج الى ان يستريح يوما او يومين حينئذ اذا زاد عن العادة وصار غير معتاد سأل عنه. واما قبل ذلك فلا قال واذا غاب بعض الطلبة او ملازمي الحلقة بعض الطلبة او من لا فرق بين النوعين - 00:43:33
فرق بين انه لماذا؟ لان الطالب قد لا يكون ملازما وقد يكون ملازما. اولى هذا شأنه شأن الناس في كل زمان. قد يلازم وقد لا فيحظر اسبوعا مثلا ولا يحظر الذي يليه لظرف عنده او نحو ذلك. حينئذ لا اشكال فيه. فنوع بين النوعين لذلك زائدا على العادة - 00:43:52
قال عنه وعن احواله وعمن يتعلق به من اولاد وزوجة ونحو ذلك. فان لم يخبر عنه بشيء ارسله او قصد منزله بنفسه وهو افضل. يسأل عنه ان وافاه من يفي لا اشكال فيه. والا ذهب فسأل عنه - 00:44:12
قال فان كان مريضا عادهم وان كان في غم انخفض عليه يعني هونه خفظ يعني هون عليه. وان كان مسافرا تفقد اهله ومن يتعلق به

من اولاد نحو ذلك وسأل عنه وتعرض لحوائجهم - 00:44:30
وسأل عنهم وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما امكن وان كان فيما يحتاج اليه فيه اعانة وان لم يكن شيء من ذلك تودد اليه ودعا اليه هذا كله يتعلق بكمالات. وقد لا توجد لكن تذكر في في كتب العلم باب الكمال فقط الا - 00:44:46
قال واعلم ان الطالب الصالح اعوج على العالم. بعد ذلك يعني بعد السؤال ونحو ذلك ما الذي يستفيده المعلم من ذلك؟ يستفيد انه يختار يعني يصيد يصيد الطالب الذي يكون ماذا؟ ينوب منابه بعده - 00:45:05
وهذا كان سمة لاهل العلم انه يتحرى في الطلاب من الذي يمكن من الطلاب المجدين من الذي يمكن ان يكون ماذا نائبا عنه بعده؟ حينئذ يكون النظر عليه يكون النظر عليه هذا الذي علاه واراد ان يمهد يبين فضيلة المعلم الذي ينوب عنه طالب يأخذ علمه ينشره قال واعلم - 00:45:23
والخطاب هنا للمعلم ان الطالب الصالح اعود على العالم بخير الدنيا والاخرة من اعز الناس اليه واقرب اهله اليه. يعني عنده ليسوا ليسوا طلبة علم وعند طلاب علم اي النوعين اكثر - 00:45:47
رجوعا بالخير في الدنيا والاخرة على المعلم. لا شك ان الذي ينشر علمه هذا اكد. وان كان الولد قد يكون صالحا ويدعوا له لكن لكن نشر العلم ليس كالدعاء بل هو افضل واكد منه من مجرد الدعاء. قد يكون له ولد صالح يدعو له لكن لا يكون كالذي ينشر علمه. فالذي ينشر العلم هذا اكد - 00:46:04
ويكون ابر بالمعلم من ذاك الولد الذي يكون ولد الصلب ويدعو له. ان لم يكن طالب علم. قال واعلم ان الطالب ان الصالح صالحة ذا قيد ليس مطلقا طالب الصالح اعوج على العالم بخير الدنيا والاخرة من اعز الناس عليه واقرب - 00:46:24
في اهله اليهم وكذلك كان علماء السلف الناصحون لله ودينه يلقون الشبكة لاجتهاد لصيد طالب ينتفع الناس به في حياته من بعدهم هذا يدل على ماذا؟ على انه من الامور التي ينبغي ان يعتنى بها - 00:46:44
ولو لم يكن للعالم الا طالب واحد ينتفع الناس بعلمه وعمله وهديه وارشاده لكفاه ذلك الطالب عند الله تعالى ولو واحد ولو كان الطالب شخصا واحدا فانه لا يتصل شيء من علمه الى احد فينتفع به الا كان له نصيب من الاجر. وكذلك كما مر معنا العلم - 00:47:03
هذا من العبادات المتعدية. العبادات المتعدية وهو مقدم على العبادات القاصرة في الجملة. حينئذ يكون ماذا اذا حصل تعارض بين النوعين؟ اي اي النوعين يقدم؟ حيث يقدم المتعدي على على القاصر على - 00:47:23
قال كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاث. اذا مات العبد انقطع عمله الا من من ثلاث. الاول - 00:47:39
صدقة جارية. قال العبد هنا. وفي رواية ماذا الانسان وهي عند مسلم اذا مات الانسان مات العبد عبد هذه عند البخاري في الادب المفرد ان اشترت عند عند الناس. والمشهورة والاشهر ليست رواية مسلم ولا رواية اذا مات ابن ادم. هكذا اذا مات ابن ادم - 00:47:57
هذه عزيزة الوجود قيل ماذا؟ رواه ابن ابي الدنيا في كتاب النفقة ابن ابي الدنيا عليك في الكتب المشهورة لكن الناس اذا اشتهر عندهم شيء اشتهر قال اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاثة صدقة جارية هذا الاول او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه له - 00:48:21
هذه ثلاثة اشياء اجرها يكون باقيا. يكون باقيا بعد موت العبد. قال النووي قال العلماء قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع بموته. يعني من صلاة وزكاة ينقطع او لا ينقطع. لماذا؟ لان الاصل في العمل ان - 00:48:42
تكون مسندا الى الفاعل هو الذي يصلي هو فاعل الصلاة فاذا مات حينئذ من المكلف؟ المكلف مات عن اذ لا ينوب احد عنه وان ليس الانسان الا ما سعى هذا الاصل - 00:49:08
لكن جاء النص هنا ماذا؟ جاء النص كالمخصص ان لم يكن مخصصا. قال ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له الا في هذه الاشياء الثلاثة الا في هذه الاشياء الثلاثة. وهذا حديث عام - 00:49:21

ولذلك قال اذا مات الانسان او العبد هذا لفظ عام يشمل كل مسلم الا هذه الثلاث حينئذ اوصاه به النبي صلى الله عليه وسلم قال الله في هذه الثلاث الا في هذه الاشياء الثلاثة. لكونه كان سببها فان الولد من كسبه وهو كذلك - 00:49:36
ذلك العلم الذي خلفه من تعليم او تصنيف. تعليم او تصنيفه. تعليم بالمباشرة ما كان هناك تسجيل انما كان ماذا؟ يأخذ الطالب يقيد ويذهب ويعلم. والمعلم الطالب صار معلما وله طلاب وهكذا. يعني صارت سلسلة - 00:49:56
او لا؟ حينئذ يكون نفع متعديا. والتصنيف يكون باقيا بل بقائه اكثر كما مر معنا في كلام ابن الجوزي. وقد تأملت الفرق بين النوعين فوجدت ان الذين يصنفون ذكرهم وعلمهم باق اكثر من بقاء الطلاب لان الطلاب قد ينشغلون قد لا يكون ولذلك - 00:50:15
كثير من اهل العلم لم ينتشر من طلابهم كما انتشرت كتبهم ابن القيم رحمه الله تعالى من من طلابي؟ اي عز انسان اذا اراد ان ان يذكر احدا لكن كتبه موجودة وكذلك ابن تيمية رحمه الله تعالى كم من - 00:50:35
لا لا تكاد ان تعود عشرة ممن صنفوا والفوا وانتفع الناس بهم. اذا هذا يكون النظر به باعتبار المصلحة والاعم. قال وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم او تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف. او ما في حكمها ليس خاصا بالوقفين - 00:50:51
وقوله اذا مات الانسان انتهى كلام النووي وقوله اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي اعماله بدليل الاستثناء عمله مفرد مضاف قال الا من ثلاثة ودل ذلك على ان المراد به العموم - 00:51:11
اي اعماله بدليل استثناء والمراد فائدة عمله لانقطاع عمله يعني لا يصل اليه اجر وثواب من شيء من عمله الا من ثلاثة اي من ثلاثة اشياء فان فائدتها لا تنقطع عنه. قال صدقة جارية يجري نفعها فيدوم اجرها كالوقف في وجوه الخير. قال اكثرهم - 00:51:26
الوقف وشبه مما يدوم نفعه. اذا الوقف هو شبهه. وقال بعضه هي القناة والعين الجارية المسبلة ونحو ذلك. كل شيء يبقى من بصدقة ونحوها حينئذ يكون داخل في النص او علم ينتفع به اي بعد موته. وقيد العلم بالمنتفع به لان غيره لا - 00:51:48
به اجرا علم ينتفع به. طب لو علم سحرا ما حكمه؟ هذا لا هذا ضده ليس ليس له. اذا ينتفع به يعني في الدين. ينتفع به في في الدين. والعلم اذا اذا اطلق بالشرع انما المراد - 00:52:08
يتعلق بي بالدين قالوا المراد بالمنتفع به العلم بالله وبشريعته. او ولد صالح اي مؤمن يدعو له. وقيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره. وانما ذكر دعاءه تحريضا للولد على على الدعاء لابيه حتى قيل للوالد ثواب من من عمل الولد الصالح سواء دعا لابيه ام لا - 00:52:26
عنيد بصلاتي بوجود لانه من كسبه وجوده هذا سببه ابوه لذلك حينئذ كل فعل فيرجع الى الاصل. لو صلى يؤجر الاب كما انه لو دل الناس على على هدى كل من فعل فله في اجره. هذا الاصل وهذا يظهر من من وجود لابنه - 00:52:51
قال كما ان غرس شجرة يجعل للغارس ثواب باكل ثمرتها سواء دعا له الاكل ام لا؟ قال الطيبي الاستثناء متصل تقدير ينقطع عنه ثواب اعماله من كل شيء كالصلاة والزكاة. ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثلاثة. الى اخر كلامه. قال - 00:53:12
المصلي فرعون تعالى بعد ايراد هذا الحديث وانا اقول اذا نظرت اراد ان يجعل هذا الحديث كذلك في تعليم العالم. في تعليم العالم لان الحديث ليس فيه ماذا؟ اذا مات العبد - 00:53:32
انقطع عمله الا من ثلاثة صدقة جارية. قال والعلم صدقة جارية او علم ينتفع به هذا نص في العلم او ولد صالح يدعو له اولى منه ماذا طالب علم يعلم الناس علم شيخه. اذا اجتمعت فيه ماذا؟ الثلاث. هذا الذي اراد المصنفون ان ان يوصلهم. قال وانا اقول - 00:53:46
اذا نظرت وجدت معاني الثلاثة موجودة في معلم العلم. بمعلم العلم باعتبار الصدقة وما زاد على اما الصدقة فيقرؤه اياه العلم وافادته اياه. يعني تعليمه تدريس يعتبر من من الصدقات من الصدقات الا ترى الى قول النبي صلى الله عليه وسلم في المصلي وحده من يتصدق على هذا من يتصدق على هذا - 00:54:09
سماه ماذا؟ سماه صدقة. وهو قد قام وصلى معه صلاة جماعة. واولى من ذلك ما يتعلق بالعلم والتعليم قال اي بالصلاة معه لتحصل له فضيلة الجماعة ومعلم العلم يحصل للطالب فضيلة العلم التي هي افضل - 00:54:39
من صلاة في جماعة. فضيلة العلم افضل من صلاة هذا باعتبار ماذا؟ ان صلاة الجماعة تعتبر سنة. هذا الظاهر او نحمل العلم هنا على

انه فرض عين لكن ليس انما اراد به العموم - 00:54:59
وهو الاصل فيه انه فرض كفاية. حينئذ جعل المصنفون وهو شافعي يرون ماذا؟ ان صلاة الجماعة فرض كفاية قام بها البعض اما سنة في الباقين او فرض كفاية لكنه قد لا يؤجر ازر من عمل الفعل اول مرة هذا او ذاك على كل هنا - 00:55:11
جعل مفاضلة بين التعليم وبين ماذا؟ وبين صلاة الجماعة. قال وينال بها شرف الدنيا والاخرة. اذا بالصلاة معه لتحصل له فضيلة الجماعة. ومعلم العلم يحصل للطالب فظيلة العلم. يحصل للطالب فضيلة العلم. اذا - 00:55:32
تصدق على ذاك المصلي حصل له فضيلة الجماعة. والمعلم يعلم الطالب ويحصل له فضيلة العلم الفظيلتين اعظم عند الله فظيلة العلم او فظيلة الجماعة على ما ذكره المصلي رحمه الله تعالى فضيلة العلم بناء على ان صلاة الجماعة سنة وليست بواجبة. والمسألة فيها خلاف. قال وينال بها شرف الدنيا والاخرة - 00:55:52
واما العلم المنتفع به فظاهر يعني لا لا يحتاج لانه كان سببا لايصال ذلك العلم الى كل من انتفع به. واما الدعاء الصالح له. والحديث جاء فيما او ولد صالح وهنا قال الدعاء الصالح - 00:56:17
لماذا عنها؟ هو اراد ماذا؟ او ولد صالح كأنه لما قيده جعله لصلاحه فيدعو اذا الولد الصالح يدعو والذي لا يكون صالحا قد لا يدعو. فلما كان الامر كذلك حينئذ قاس عليه او عمم المعنى فجعل ذلك متعلقا بالصلاح. حينئذ - 00:56:35
صلاح يستلزم الدعاء. ولذلك قال واما الدعاء الصالح له. فالمعتاد عند العلم المستقرأ على السنة اهل العلم والحديث قاطبة من الدعاء لمشايخهم وائمتهم وبعض اهل علمه يدعون لكل من يذكر عنه شيء من العلم مطلقا سواء كان شيخه او لا - 00:56:55
قال فلان رحمه الله. قال فلان غفر الله له مطلقا هذا الاصل هذا الاصل انه اذا ذكر اسم عالم انه ماذا؟ انه يترحم عليه ويدعى لهم. وهذه حسنة جيدة. وربما يقرأ بعضهم الحديث بسنده - 00:57:17
ادعو لجميع رجال السند لقد وجد عند بعض مع كونه فيه كلفة فسبحان من اختص من شاء من عباده بما شاء من جزيل عطائه. اذا هذا ما يتعلق بالانواع الثلاث التي استثناها النبي صلى الله عليه وسلم صدقة جارية علم ينتفع به ولد صالح يدعو له وكلها موجودة في المعلم هذا - 00:57:31
الادب الثالث عشر ما يتعلق بالسعي في مصالح الطلبة. الرابع عشر ان يتواضع مع الطالب. ماذا مر معنا؟ التواضع وما يتعلق به في الاداب السابقة. وكل مسترشد سائل من عموم الناس. يعني التواضع - 00:57:53
ليس خاصا طلاب لان عالم ليس خاصا بالطلاب بل ياتيه عوام ويسألونه اذا يتواضع مع هذا ويتواضع مع مع ذاك. وكل مسترشد سائل عموم الناس يعني طالب للطريق الارشد ورشاد كما مر معنا مرارا ضد الغي - 00:58:09
اذا قام بما يجب عليه من حقوق الله وحقوقه ويخفض له جناحه ويلين له جانبه. قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين. اي الن لمن امن بك واتبعك واتبع كلامك. وقربهم منك - 00:58:25
لا تشف بهم ولا تغلظ عليهم. يأمره تعالى بالرفق بالمؤمنين والجناحان من بني ادم. من بني ادم جنباه كما قال الطبري وغيرهم اذا هذا يتعلق بي بالتواضع وتعريف التواضع وما يتعلق به من تقسيم مع الله تعالى ومع الناس مر معنا تفصيلهم. وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:58:45
الله تعالى اوحى اليه ان تواضعوا ان تواضعوا حديث مسلم من حديث عياض ابن حمار قال وما تواضع احد لله الا رفعه الله من حديث مسلم حديث ابي هريرة وهذا لمطلق الناس يعني عام ليس خاص بي بطلبة العلم فكيف بمن له حق الصحبة - 00:59:05
وحرمة التردد وصدق التودد وشرف الطلب. يعني كلما كان الطالب الزم للحلقة فهو اولى بي بالتواضع. وفي الحديث لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه. الحديث هذا اخرجه الطبراني لكنه لا يسأل حديث ضعيف لا لا يصح. وعن الفضيل ابن عياض من تواضع لله ورثه الحكمة. يعني ورثه الحكمة يعني ماذا - 00:59:25
حصل الحكمة بسبب تواضعه. والتواضع نوعان محمود وهو ترك التطاول على عباد الله والازدراء بهم. وثاني مذموم وهو تواضع المرء لذي الدنيا رغبة في دنياه. ان تتواضع لتحصيل علم شرعي هذا لا اشكال فيه. ولو اذللت نفسك هذا من المحامد ومن الاداب الشرعية -

00:59:51
لكن التواضع له من اجل ماذا تحصل مال وتحصل دنيا هذا مذموم شرعا. قال وينبغي ان يخاطب كلا منهم يعني من الطلاب لاسيما الفاضل المتميز بكنيته ونحوها من احب الاسماء اليه. وما فيه تعظيم له وتوقيره. فعن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكني اصحابه - 01:00:11
اكراما لهم. حديث لا يصح لكن المعنى صحيح. هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا اللفظ لم يثبت. وكذلك ينبغي ان يترحم بالطلبة اذا لقيهم يعني يقول مرحبا ترحيبا - 01:00:34
باللفظ والمعنى وعند اقبالهم عليه ويكرمهم اذا جلسوا اليه ويؤنسهم بسؤاله عن احوالهم واحوال من يتعلق بهم بعد رد السلام وهذا انما يتعتى فيه النوبات الجلسات الخاصة واما على جهة العموم هذا لا لا يكاد والله اعلم. ويعاملهم بطلاقة الوجه وظهور البشر وحسن المودة واعلام - 01:00:47
محبة واظمان الشفقة الاداب التي مرت معنا كلها. لان ذلك اشرح لصدره لان ذلك اشرح لصدره يعني متعلم. واطلق لوجه وابسط لسؤاله ويزيد في ذلك لمن يرجى فلاحه ويظهر صلاحه يعني يتأدب معه بالاداب الشرعية والعرفية لما يترتب عليها من - 01:01:11
وبالجملة فهم وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني طلبة العلم فيما رواه ابو سعيد الخدري عنه صلى الله عليه وسلم قال الحديث لا يصح ان الناس لكم تبعوا - 01:01:31
ان رجالا يأتونكم من اقطار الارض يتفقهون في الدين. فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا وكان البويطي يدني القراء يعني طلاب العلم كانوا يسمون بهم القراء ويقربهم اذا طلبوا العلم ويعرفهم فضل الشافعي - 01:01:43
فضل كتبه ويقول كان الشافعي يأمر بذلك يأمر بذلك ليس بيان فضل الشافعي وانما يأمر بذلك فيما يتعلق بي بتقريب طلبة في العلم الوصية بهم ويقول اصبر للغرباء اصبر للغرباء وغيرهم من التلاميذ - 01:02:02
وقيل كان ابو حنيفة اكرم الناس مجالسة واشدهم اكراما لي لاصابع. اذا بالجملة يكرم الطلاب طلاب العلم اذا ظهر منهم الحرص على على العلم لمكانة العلم ومكانة طلبة العلم. وبهذا يكون قد انتهى الفصل الثالث من الباب الثاني فيما يتعلق اداب العالم في نفسه - 01:02:20
ويأتي ان شاء الله تعالى الباب الثالث في اداب المتعلم. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:02:40